رابط المادة على منصة باحث

2804 - حد القواعد من النساء اللاتي لا يجب عليهن الحجاب - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

والدتي امرأة كبيرة في سن الخمسين تقريبا او ربما تزيد فهل يلزمها الزي الشرعي النقاب عند الخروج من المنزل؟ علما بانها ترتدي زيا محتكم. ولا تظهر الا الوجه والكف طيب فما هو الافضل؟ وما العمل فيما لو لم تطع امرنا؟ جزاكم الله خيرا. لا تزال قوية - 00:00:00

من القواعد ولا زات النفوس تميل اليها الواجب عليها التستر وعدم ان تكشف الله يقول والقواعد من النساء اللاتي لا نكاحا فليس عليهم لدناه ان يضع ثيابهن ثم غصب عنه وان يستهزأن خير لهن - 00:00:25

فقواعد العجائز من لا يلتفت اليهن ولا يتزين اما بنت الخمسين اي حتى الان فيها بقية الذي ينبغي لها التستر والواجب عليها التستر هو عدم التزين عند الرجال الاجانب والله بين النساء لكن عند الرجال الخمار النقاب - 00:00:48

تعطيها بسبب ثيابها لان هذا ابعد عن الفتنة وادعوا من قوله سبحانه واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء الايام. ذلكم اطاع لقلوبكم وقلوبهم. اما العجوز التي لا تفتها ولا الملعب الجميلة فلا بأس ان تبرد وجهها وكفيها - 00:01:17

من غير ايدينا من الاجتهاد ولا تدين ولكن ستظهرها نعم. جزاكم الله خيرا واحسن - 00:01:38